

مرسوم سلطاني

رقم ٢٠٢٢/٥

برد الجنسية العمانية

والترخيص بالجمع بين الجنسية العمانية والجنسية البريطانية

سلطان عمان

نحن هيثم بن طارق

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة،

وعلى قانون الجنسية العمانية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠١٤/٣٨،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة.

رسمنا بما هو آت

المادة الأولى

ترد الجنسية العمانية لكل من:

١- زاهية بنت عبدالله بن صالح الضبارية.

٢- زها بنت عبدالله بن صالح الضبارية.

٣- زهي بن عبدالله بن صالح الضباري.

ويرخص لهم في الجمع بين الجنسية العمانية والجنسية البريطانية.

المادة الثانية

ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ صدوره.

صدر في: ٥ من رجب سنة ١٤٤٣ هـ

الموافق: ٧ من فبراير سنة ٢٠٢٢ م

هيثم بن طارق

سلطان عمان